



منشور

اجراءات رقم (١٧) لسنة ٢٠٢١

بالتأخره اليه :-

- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨٩ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الحالات والضمانات والشروط والجراءات المنظمة لخروج الاموات والمهمات والالات بصفه مؤقتة من المنطقه الحرة الى داخل البلاد والاعاده .
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣١٠ لسنة ٢٠١٧ بشأن اصدار اللاتحه التنفيذيه لقانون الاستعمار الصاغر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ .
- منشور تعليمات رئيس قطاع النظم والجراءات الجمركيه رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بخصوص صرف الاحتياجات العاجله لشركات البترول .
- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ .
- اللاتحه التنفيذيه لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- موافقه السيد الاستاذ/ رئيس مصلحة الجمارك المؤرخه في ٢٩/٧/٢٠٢١ بشأن عدم انطباق اجراءات الصرف المؤقت للاحتياجات العاجله لشركات البترول على الحالات الخاصه بالمشروعات التى تقوم بالتأجير للغير واتخاذ اللازم نحو استيداء حقوق الخزانه العامه بالنسبه للحالات التى سبق الافراج عنها بالمخالفه لذلك
- تأشيرته السيد الاستاذ وكيل اول الوزاره رئيس مصلحة الجمارك على المنكره المعروضه على سيادته من السيد الاستاذ مدير عام البحوث الفنيه بمكتب رئيس المصلحه بـ"أ.م للسياسات والجراءات لاصدار المنشور المشار اليه "

بوالى الالتزام بهاللى :-

- عدم تطبيق احكام منشور تعليمات رئيس قطاع النظم رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادر فى شأن صرف الاحتياجات العاجله لشركات البترول من المناطق الحرة على الحالات الخاصه بالمشروعات التى تقوم بالتأجير للغير.
- تطبيق احكام ماده ٣٤ من قانون الجمارك المشار اليه فى الحالات التى تقوم فيها المشروعات بتأجير المعدات للغير.
- يتم اتخاذ اللازم نحو استيداء حقوق الخزانه العامه بالنسبه للحالات التى سبق الافراج عنها بالمخالفه لم تقدم.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقه .

رئيس الادارة المركزية

للسياسات والجراءات الجمركيه

{ د / نهوى جابر شحاته }
٩

مدير عام

الادارة العامة للسياسات والجراءات

{ صهاى عثمان }
ياحيات
محرريان

الاسكندرية فى ٢٥/٩/٢٠٢١
نصر/ منشورات ٢٠٢١ / ٩٠